

رئيس الهيئة

قرار رقم (٢٠٩) لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ٢٠٢٠/٤/١٩

بشأن العدول من قرار الهيئة بالغاء الترخيص الممنوح لشركة أر جي أنفستمنت

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية ،

وعلى قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢ باصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ الصادر بشأن النظام الاساسى للهيئة العامة للرقابة المالية ،

وعلى كتاب الهيئة العامة للاستثمار بوقف إجراءات اندماج شركة أر جي أنفستمنت ش.م.م طبقا لاحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ فى شركة جى بى أوتو ش.م.م طبقا لاحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ .

وعلى الطلب المقدم من شركة أر جي أنفستمنت بالعدول عن قرار الاندماج والابقاء على الشركة لمزاولة نشاطها .

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة فى هذا الشأن ،

وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٣٩٢) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠ /٤/٧ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قرر

المادة (١) : العدول عن قرار الهيئة رقم (١٣٦٣) لسنة ٢٠١٩ بالغاء الترخيص الممنوح لشركة أر جي أنفستمنت لعدم اتمام إجراءات اندماجها فى شركة جى بى أوتو ش.م.م طبقا لاحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ، وإستمرار الترخيص الممنوح لها وفقا لاحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية .

المادة (٢) : يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره وعلى قطاعات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.



رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد ممران

٤٦٠٧٦

